

” ”

**1994**

1.( )

---

1 تشمل الإشارة إلى المادة العشرين (ب) في هذا الاتفاق أيضا مقدمة هذه المادة.

1

-1

-2

-3

-4

2

-1

-2

.5 7

-3

-4

1994

.( )

-1

.(3)

-2

.1994

-3

2 5 8 1

( )

-4

) 12 4 1

-5

(" "

2 في تطبيق الفقرة (3) من المادة 3، يعتبر أن هناك تبريرا علميا، إذا قرر بلد عضو، استنادا إلى التدقيق في المعلومات العلمية المتاحة وتقييمها بالتمشي مع الأحكام ذات الصلة في هذا الاتفاق، أن المقاييس أو الإرشادات أو التوصيات الدولية المعنية ليست كافية لتحقيق المستوى المناسب من حماية صحة الإنسان أو النبات.

4

-1

-2

5

-1

-2

-3

:

-4

-5

3 2 1

12

3 2

-6

3

-7

-8

---

3 في تطبيق الفقرة 6 من المادة 5، لا يعتبر التدبير أكثر تقييدا للتجارة مما يتطلبه الأمر إلا إذا كان هناك تدبيرا آخر متاحا بصورة معقولة يراعي الجدى الفنية والاقتصادية، ويحقق المستوى المناسب من حماية صحة الإنسان أو النبات وأقل تقييدا للتجارة بدرجة كبيرة.

6

-1

-2

-3

7

.( )

8

( )

9

-1

-2

10

-1

-2

-3

11

1994

-1

-2

-3

12

-1

-2

-3

-4

.( )

-5

-6

.(4)

-7

13

14

8

(7) (5)

:

-1

()

()

()

()

:

-2

---

4 في هذه التعريفات تشمل كلمة "الحيوان" الأسماك والحيوانات البرية. وتشمل كلمة "النبات" الغابات والنباتات البرية. وتشمل "الأفات" الأعشاب الضارة وتشمل "الملوثات" مبيدات الآفات ومخلفات أدوية الطب البيطري والمواد الغريبة.

-3

()

()

()

()

.

-4

.

-5

.

"

"

:

-6

.

:

.

.

5

-1

-2

-3

:

( )

( )

( )

( )

)

-4

6

(

---

5 تدابير حماية صحة الإنسان والنبات مثل القوانين أو المراسيم أو الأنظمة السارية بصفة عامة.  
6 عندما يشار إلى "المواطنين" في هذا الاتفاق، فإن هذا الاصطلاح يعني في "حالة البلد العضو الذي يشكل منطقة جمركية مستقلة في المنظمة العالمية للتجارة الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين أو الذين لهم منشأة صناعية أو تجارية حقيقية وفعالة في تلك المنطقة الجمركية.

-5

:

()

()

()

()

-6

:

5

()

()

()

-7

-8

-9

.

-10

. 8 7 6 56

:

-11

()

(8)

( )

:

( )

( )

( )

( )

( )

( )

---

<sup>7</sup> تشمل إجراءات الرقابة والمعاينة والموافقة، بين أمور أخرى، إجراءات أخذ العينات والاختبار والاعتماد.

( )

( )

( )

**-2**

**-3**